

السؤال

سؤالي هو: كيف يُطهر المرء نفسه أو تجارته مما حصل في الماضي دون العلم بأنه حرام؟ على سبيل المثال، أملك محلاً للملابس مولته من قرض ربوي ما زلت أسدده للبنك الذي اقترضت منه حتى اليوم. أيضاً، خسرت في تجارة في الماضي و اضطررت لإعلان الإفلاس، مما يعني عدم سداد كثير من الناس. ما هو واجبي من الناحية الإسلامية في هذه الحالة؟ لقد حاولت جهدي لسداد كل ما أستطيع، و لكن لم أستطع سداد المبلغ كاملاً.

الإجابة المفصلة

الحمد لله.

الواجب عليك أن تتوب إلى الله تعالى من كل قرض ربوي أقدمت عليه والنبي صلى الله عليه وسلم قد لعن في الربا الآخذ والمعطي والاكل والمؤكل كما جاء في الحديث الصحيح : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : " الدَّهْبُ بِالدَّهَبِ وَالْفِضَّةُ بِالْفِضَّةِ وَالْبُرُّ بِالْبُرِّ وَالشَّعِيرُ بِالشَّعِيرِ وَالتَّمْرُ بِالتَّمْرِ وَالْمِلْحُ بِالمِلْحِ مِثْلًا بِمِثْلِ يَدًا بِيَدٍ فَمَنْ زَادَ أَوْ اسْتَزَادَ فَقَدْ أَرَبَى الآخِذُ وَالْمُعْطِي فِيهِ سَوَاءٌ " رواه مسلم 1584

وَعَنْ جَابِرِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ لَعَنَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ آكِلَ الرِّبَا وَمُؤَكِّلَهُ وَكَاتِبَهُ وَشَاهِدِيهِ وَقَالَ هُمْ سَوَاءٌ رواه مسلم رقم 1598

والمسلم إذا أراد أن يُقدم على أمر معين لا يعلم حكمه فعليه أن يسأل أهل العلم عن حكمه قبل أن يُقدم عليه ، وليس الجهل عذرا في جميع الحالات ، وبالنسبة للقروض التي اقترضتها عليك أن تحاول ردّ رأس المال الذي اقترضته فقط ، فإذا أُكْرهت على دفع الربا وهي الزيادة فنرجو إذا حسنت توبتك أن يعفو الله عنك ، وتستمر في تجارتك وتتصدق بما يتيسر لتطهير نفسك ومالك ، نسأل الله أن يُغنيننا بحلاله عن حرامه وبفضله عمن سواه .